

أسباب قلّة ورود أحكام نقدية على رواية الأحاديث عند الإمام الشافعي

د. مصطفى صالح عرابي*

تاريخ قبول البحث: 2025/8/7م

تاريخ وصول البحث: 2025/5/26م

الملخص

جاءت هذه الدراسة موضحةً أسباب قلّة ورود أحكام نقدية على رواية الأحاديث عند الشافعي مع علوّ كعبه في علوم السُّنة حتّى لقب بناصر السُّنة في زمانه، معترضةً على مَنْ توهم أنّ الشافعي في مرتبة في علم الحديث دون مرتبة أحمد والقطان وابن مهدي، مستعرضةً أثر الزمان والمكان والغايات التصنيفية في ذلك، معتمدةً المنهج التحليلي في الوصول إلى النتائج، وقد توصّلت هذه الدراسة إلى عدد من النتائج من أبرزها: بيان اكتفاء الشافعي بما حصّل من مرويات الحجازيين عن غيرهم.

الكلمات المفتاحية: أسباب، أحكام نقدية، الشافعي، الحجازيين.

* أستاذ مساعد، كلية الفقه الشافعي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية.

The Causes Behind the Scarcity of Critical Judgments on Hadith Narrators Attributed to Imam Al-Shafi'i

Abstract

This study clarifies the reasons behind the limited number of critical judgments of hadith narrators attributed to Imam Al-Shafi'i, despite his distinguished status in the sciences of the Sunnah, to the extent that he was well-known at his time as "the Defender of the Sunnah." despite his eminent status in the sciences of the Sunnah—so much so that he was called the 'Defender of the Sunnah' in his time. It also objects those who have imagined that Al-Shafi'i held a rank in the science of hadith lower than that of Ahmad, Al-Qaṭṭān, and Ibn Maḥdī. The study also examines the impact of time, place, and classificatory objectives on this perception, employing an analytical methodology to reach its findings. Among the most significant conclusions is that Al-Shafi'i was content with the narrations he had already obtained from the Hijazi scholars, without feeling the need to seek additional reports from others.

Keywords: Al-Shafi'i, Hadith narrators, Critical judgments, The Hijazi

المقدمة:

الحمدُ لله وكفى وأفضلُ الصلاةِ وأتمُّ السلامُ على رسوله المصطفى وعلى آله وصحبه وأولي النُّبى وكلِّ مَنْ يهديه اقتضى وبنوره اقتدى، أمّا بعد؛
فهذه دراسة تحليلية لبيان أسباب قلّة ورود أحكام نقدية على رواية الأحاديث عند إمام من أئمة السلف أمضى حياته في الانتصار للسنة ولأهلها، وهذا أمرٌ يجرُّ إلى التساؤل عن حقيقة تلك الأسباب وما وراءها من أمور أدّت إلى ذلك.
لذا جاءت هذه الدراسة لتجلي لنا ذلك الأمر على وجهه، والله الموفق وبه المستعان.

مشكلة البحث:

قد يحكّم بعض المشتغلين بالعلوم الشرعية فضلاً عن غيرهم بأنّ الشافعي دون مرتبة أحمد في المعرفة برواية الأسانيد؛ نظراً لقلّة ما وردنا عن الشافعي من أحكام نقدية على رواية الأسانيد، وبيان هذا الأمر على وجهه يستدعي الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- 1- ما العبارات الماثورة الموهمة التي قد توصلت إلى ذلك الحكم على الشافعي؟ وما الإجابة عنها؟
- 2- ما الأسباب التي جعلت الشافعي قليل الأحكام على رواية الأحاديث؟

أهمية البحث:

إنّ المنزلة العظيمة التي تبوّأها الشافعي في زمانه لا ينكرها إلا جاحد أو حاسد، حتّى أنّك لا تكاد تجد عالماً صُنّف في مناقبه ما صُنّف في حقّ الشافعي، وما يسعى إليه هذا البحث هو إضافة لبنة من اللبّات في صرح ما وردنا من علوّ شأن هذا الإمام، وسيظهر هذا بما يأتي:
- الكشف بالدليل والبرهان عن أسباب ظاهرة قلّة ورود أحكام نقدية على رجال الأسانيد عند الشافعي.

- بيان جانبٍ من جوانب العلاقات العلمية بين علّمين من أعلام المدارس الفقهية المتّبعة.

أهداف البحث:

- 1- الإجابة عن العبارات الماثورة عن بعض أهل العلم في أنّ الشافعي دون مرتبة أحمد في المعرفة برواية الأحاديث.
- 2- بيان مدى تأثير الشافعي بعاملي الزّمان والمكان وأثر ذلك في قلّة ورود أحكام نقدية خاصة برواية الأحاديث.
- 3- إبراز جانبٍ من منهج الشافعي في تعامله مع المرويات الحديثية.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة سابقة تقاطعت مع دراستي إلا ما ذُكر من سبب في خاتمة دراسة للباحث محمد عودة أحمد الحوري، الرواة الذين نقدتهم الإمام الشافعي، مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، عبد الفتاح محمود إدريس، المجلد (1)، العدد 2، 2012م، ص 225 من أنّ الشافعي لم يكن يتكلّم على الرواة إلا إذا احتاج إلى ذلك من خلال مناقشته للأدلة الشرعية؛ وهذا توجيه إقناعي لا يحسم عرق النزاع ولا يكشف عن مجمل تلك الأسباب التي ستتناولها هذه الدراسة بالحجج والبراهين بإذن الله تعالى.

محددات البحث:

- غالب مرويات الشافعي أوردها البيهقي في سننه الكبير؛ لذا اعتمدت عليه في تتبع الأسانيد، وقد أرجع إلى الأم إن تطلّب الأمر ذلك، وأشار إليه في موضعه من البحث.

منهجية البحث:

اعتمد الباحث في الدراسة المنهجين الآتين:

الاستقرائي: بالاستقراء الناقص باختيار عينة بحثية هي الأوسع في عرض مرويات الشافعي، أعني بذلك كتاب السنن الكبير للبيهقي.
التحليلي: وذلك بدراسة النتائج التي توصل إليها الباحث ممّا استقرّاه من مسائل، وتحليل هذه النتائج في ضوء التسلسل التاريخي.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة تضمّنت أبرز النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: وفيه: الإجابة عن العبارات المأثورة التي قد يفهم منها أنّ الشافعي دون مرتبة أحمد في المعرفة برواة الأحاديث؛ وفيه مطلبان.

المطلب الأول: الإجابة عن عبارة الذهبي بخصوص ذلك.

المطلب الثاني: الإجابة عن عبارة تنسب إلى الشافعي قد توهم ذلك.

المبحث الثاني: بيان مدى تأثير الشافعي بعوامل الزمان والمكان وبالغايات التصنيفية وأثر كل ذلك في قلّة ورود أحكام نقدية خاصة برواة الأحاديث؛ وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: بيان مدى تأثير الشافعي بالعامل الزماني في ذلك.

المطلب الثاني: بيان مدى تأثير الشافعي بالعامل المكاني في ذلك.

المطلب الثالث: أثر الغايات التصنيفية عند الشافعي في قلة ورود أحكام نقدية خاصة على رواة الأحاديث.

الخاتمة: وفيها النتائج، والتوصيات:

ثم يعرض الباحث قائمة المصادر والمراجع، وبعدها هوامش الدراسة.

التمهيد:

كثرت أقوال الشافعي العامة في التعامل مع الرواة ومروياتهم، وذلك كقوله: "مَنْ لَمْ يَسْأَلْ مِنْ أَيْنَ؟ فَهُوَ كحاطبٍ لَيْلٍ يَحْمِلُ عَلَى ظَهْرِهِ حُزْمَةً حَطَبٌ، فَلَعَلَّ فِيهَا أَفْعَى تَلْدَغُهُ" (1)

ومن أمثلة ذلك تحريره لعدد من المسائل المختلف عليها في علم أصول الحديث؛ كتحريره معنى الشاذ. (2)

ومثله عمق نظره في القرائن الخاصة التي تحتفُّ بالراوي فتؤثِّر في قبول حديثه (3). ومهما يكن من أمر فمعرفة الشافعي بالروايات واسعة جداً، وقد أوتيَ عقلاً وافراً، مع قدرة عجيبة على الحفظ، ودلَّ على ذلك شواهد كثيرة منها حفظه لموطأ مالك وهو ابن عشر سنين، وذلك بعد حفظه للقرآن وهو في السابعة. (4)

ويعسر حصر شهادات العلماء له في مثل ذلك، واكتفي هنا بشهادة ابن خزيمة إذ قيل له: "هل تعرف سنَّة لرسول ﷺ في الحلال والحرام لم يودعها الشَّافعي كتابه؟ قال لا". (5)

ومع ما ورد من أقوال تكشف لنا سعة علم الشافعي بالسنة وبحال رواة الأحاديث إلا أننا لا نقفُ له إلا على أقوال يسيرة في أحكامه الخاصة على الرجال، وأسباب ذلك هو ما ستجيب عليه هذه الدراسة بإذن الله تعالى، وقد أوصل الباحث محمد الحوري عدد أحكامه على الرواة في بحثه السابق إلى 48، وثقَّ 22 راوياً وجرح 26 راوياً، فعدد تلك الأحكام بحسب ما توصَّل إليه الباحث قليل، والذي أذهب إليه أن العدد أقل من ذلك؛ إذ إنَّ الباحث قد أدخل في الموثَّقِين رجالاً ثبتت عدالتهم ومنزلتهم بالشهرة والاستفاضة لا بالتوقُّف على نصِّ فهم من إمام، كأحمد بن حنبل، وابن عيينة، وشعبة، وابن مهدي، والحميدي، والليث بن سعد، ومالك بن أنس، وابن المنكدر، والزهري؛ فعدد مَنْ نصَّ على توثيقه لا يجاوز الثلاثة عشر راوياً، ومهما يكن من أمر فإنَّ أحكام الشافعي النقدية على الرواة ممَّا وصل إلينا قليل.

المبحث الأول: وفيه: الإجابة عن عبارات مأثورة عن بعض أهل العلم في أنَّ الشافعي دون مرتبة أحمد في المعرفة برواة الأحاديث. وفيه مطلبان

المطلب الأول: الإجابة عن عبارة الذهبي: (لم يكن الشافعي في الحديث كيحيى القطان أو ابن مهدي أو أحمد بن حنبل).

دافع الذهبي عن الشافعي فرداً ما قاله بعض أفراد النقاد فيه، كردّه على ما نسب من قول لابن معين فيه بأنه "ليس ثقة"⁶. وذهب إلى أنّ ذلك من فلتات اللسان بالهوى والعصبية؛ وعلل ذلك بأنّ ابن معين كان من الحنفية الغلاة في مذهبه، وإن كان محدثاً -وبين المعلّي اليماني وجه اتباع ابن معين أبا حنيفة فقال: "وقد برأ الله ابن معين من اتباع الهوى والعصبية، وإنما كان يأخذ بقول أبي حنيفة فيما لم يتضح له الدليل بخلافه"⁷ وقال أيضاً: "وعدم ميله إلى الشافعي كان لسبب آخر، وثمّ عللٌ تقدح في صحة هذه الكلمة: «ليس بثقة» عنه، وقد أوضحت ذلك في «التنكيل»"⁸ - هذا وردّ الذهبي ما اتهمه به العجليّ من التشيع ويّن سبب غلظه فيه، إلى أن قال: "فالشافعي من جلة أصحاب الحديث رحل فيه وكتب بمكة والمدينة والعراق واليمن ولقب ببغداد ناصر الحديث، وهو قلماً يوجد له حديث غلط، والله حسيب من يتكلّم بهجلاً أو هوى فإنّ السكوت يسع الشخص، نعم لم يكن الشافعي رحمه الله في الحديث كيحيى القطان أو ابن مهدي أو أحمد بن حنبل، بل ما هو في الحديث بدون الأوزاعي ولا مالك، وهو في الحديث ورجاله وعلله فوق أبي مسهر وأبي يوسف القاضي وعبد الرحمن بن القاسم وإسحاق بن الفرات وأشهب وأمّثالهم فرحم الله الجميع."⁽⁹⁾

قلت: تعسر الموازنة بين الشيوخ والتلاميذ، وكون الشافعي ليس بدون مالك والأوزاعي في العلم بالحديث لمنقبة عظيمة له، فهما من أقطاب زمانهم في العلم، واكتفي بهذين النقل عن ابن مهدي بشأهما:

قال ابن مهدي: "أئمة الناس في زمانهم أربعة: حماد بن زيد بالبصرة، وسفيان بالكوفة، ومالك بالحجاز، والأوزاعي بالشام"⁽¹⁰⁾. وبنحو ما ذكره ابن مهدي وردّ عن الفلاس⁽¹¹⁾ قال الباحث: ما نقلته إنما جاء لبيان ما أثبتته الذهبي من أنّ الشافعي ليس بدون مالك والأوزاعي في العلم بالحديث، كما ذكر الذهبي، وكلام ابن مهدي مطلق والذين ذكروا هم أئمة في الحديث، فعله يستأنس بهذا، وإن كان لا يصلح دليلاً على ما قد توهمه العبارة من كون الشافعي كان إمام زمانه في العلم بالحديث، وتحقيق ذلك ليس من غرض هذا البحث.

وأما ما ذكره من شأن القطان (120-198هـ) وابن مهدي (135 - 198هـ)، فهما في طبقة تلي طبقة مالك والأوزاعي في الزمان إلا أنّهما ممّن غلب عليهما علم الرجال على غيره من العلوم،

والإجابة عن أثر العامل الزماني والمكاني في الأحكام النقدية في المطلب الأول والثاني من المبحث الثاني ستُجلى الأمر بشأنهما وبشأن مَنْ نشأ في العراق من النقاد الكبار.

هذا وقد بين السبكي في طبقاته أنَّ ابن معين لم يقصد الشافعي إنما أراد ابن عمه، وهو إبراهيم بن محمد الشافعي، ولعلَّ الاشتباه حاصل من الاشتباه باسم الأب مع النسبة، أو بسبب آخر لم أقف عليه، وقد أورد السبكي مدح ابن معين للشافعي بقوله عنه إنه إمام حاذق ثقه، وبغير ذلك¹²

ثم قال: "ونحن لا نُسَلِّم أنَّ الشافعيَّ في الحديث دون من ذكره، وغاية الأمر أنَّ الذي ظهر أنَّ ذكره أكثر وما ذاك إلا لاشتغال الشافعيِّ بما هو أهمُّ: من ترتيب قوانين الشريعة"⁽¹³⁾

وقال في الإيهاج "ولذلك قال لأحمد: أنتم أعلم بالحديث منا فقل لي كوفية وبصرية، يعني أنكم يا أهل العراق أعلم منا معشر الحجازيين بأحاديث الكوفة والبصرة فقل لي حتى أنظر، فإن كان صحيحاً عملت به؛ ولا يظنُّ في ظانِّ الاقتصار على أحاديث المدينة والحجاز من حيث أتى من أصحاب مالك. وأتى بصيغة الجمع في المخاطب والمخاطب بقوله أنتم ومنا ولم يرد الشافعي أنَّ ابن حنبل أعلم منه بالحديث..."⁽¹⁴⁾

وأقول: إنَّ سَنَ أحمدَ لقريبٍ من سَنَ الشافعيِّ، إذ وُلِدَ أحمد بعد الشافعي فقط بأربع عشرة سنة، وخيرٌ من يشهد له بسعة المعرفة في الفقه والحديث هو أحمد نفسه، واكتفي بذكر عددٍ من شهاداته فيه، وإن كانت هذه الواقعة الآتية لكافية وحدها في بيان ذلك: فقد ورد أنَّ الفضل البراز قال: "حججتُ مع أحمد بن حنبل ونزلنا في مكان واحد فلما صليت الصبحُ دُرْتُ المسجد فجلستُ إلى مجلسِ سفيان بن عيينة وكنتُ أدورُ مجلساً مجلساً طلباً لأحمد بن حنبل حتى وجدت أحمدَ عند شابٍّ أعرابيٍّ وعلى رأسه جُمَةٌ فزاحمتُهُ حتى قعدتُ عند أحمد بن حنبل، فقلت: يا أبا عبد الله، تركتُ ابنَ عيينةَ عنده الزهريُّ وعمرو بن دينارٍ وزياد بن علاقةٍ والتابعون ما الله به عليم!

فقال لي: اسكت؛ فإنَّ فاتك حديثٌ بعلوِّ تجده بزولٍ ولا يضركُ في دينك ولا في عقلك وإنَّ فاتك عقلُ هذا الفتى أخافُ أن لا تجده إلى يومِ القيامة، ما رأيتُ أحداً أفقه في كتابِ الله عزَّ وجلَّ من هذا الفتى القرشيِّ.

قلت: من هذا؟ قال: محمد بن إدريس الشافعي"⁽¹⁵⁾

قلتُ: فقد أبان ابنُ حنبلٍ فضلَ الشافعيِّ بعمله وهذا أبلغ من ذكرِ فضلِ أهل العلم باللسان والذي قد يخرج مخرجَ التواضع وهضم والتّفس، بل قد أبان عن فضله بعمله وبلسانه، وبالبدعاء له في صلواته.

لا يخفى على أهل الحديث أهمية العلوّ في طلب الأسانيد، وأنّها أهم سببٍ للرّحلة فيه، مع ما في السّفر من قطع العلائق، ومفارقة الأهل والأوطان، ولا يخفى ذلك على مثل أحمد وقد سافر إلى الشام واليمن وغيرها طلباً للحديث على شيوخه، إلا أنّنا هنا أمام واقعةٍ عجيبةٍ نجدُ فيها أحمدَ يخالفُ المألوفَ عند طُلّابِ الحديث فيقدّم مجلسَ الشافعيِّ على مجلسِ سفيان بن عيينة وقد اجتمع له من الأسانيد العالية ما لم يجتمع لغيره في زمانه، فعنده أعلى أسانيد أهل المدينة عن الزهري، وأعلى أسانيد أهل مكة عن عمرو بن دينار، وأعلى أسانيد أهل الكوفة عن زياد بن علاقة، وأسانيد أخرى كثيرة لا تحصى عن التابعين؛ قال مرةً عن نفسه: "أدركتُ سبعة وثمانين تابعياً".⁽¹⁶⁾

وفي شأنٍ مجلسه يقول الذهبي: "ولقد كان خلق من طلبة الحديث يتكلفون الحج، وما المحركُ لهم سوى لقي سفيان بن عيينة؛ لإمامته وعلوّ إسناده".⁽¹⁷⁾ فسفيان ومالك هما عالما الحجاز، قال الشافعي: "لولا مالك وسفيان بن عيينة، لذهب علم الحجاز".⁽¹⁸⁾

والناظر في أحاديث الشافعي يجد أنّ معظمها عنهما؛ وقد قامَ الباحث ببيان هذا بدليله في المطلب الثاني من المبحث الثاني.

ولهذا ينقل ابن المديني عن بشر بن المفضل: "ما بقي على وجه الأرض أحد يشبه ابن عيينة"⁽¹⁹⁾

ومع ما نقلتُ وعُرفَ من شأن ابن عيينة إلا أننا لنجد أحمدَ يترك مَنْ كان بُغْيَةَ الطالبين ورُحْلَةَ المسافرين ليجلسَ في حلقةٍ فتى يقاربه في السنّ وهو الشافعي متأدّباً في مجلسه ناهلاً من علومه، ولا يظنُّ ظانٌّ أنّ أحمدَ يزهدُ أو يزهدُ غيره في طلبِ الأسانيدِ العالية، ولكنه يقتنصُ الفرصةَ لأخذِ الحديثِ مع فقهِهِ مِنَ الشافعيِّ، فأَيُّ شهادةٍ للشافعي ولعلوّ كعبه في العلمِ أبلغ من هذه الشهادة! وننزهَ مقامَ أحمدَ عن التزهيدِ في مجلسِ ابنِ عيينة، فكيفَ يزهدُ فيه وقد أكثرَ هو كما أكثرَ الشافعيُّ من قبله الأخذَ عن ابنِ عيينة.

وظاهر في الخبر السابق أن الشافعي وابن عيينة كان يتفق لهما أن يعقدا شيئاً من مجالسهما في الأوقات نفسها، وظاهر أن مجلس الشافعي كان مشهوداً مقصوداً، ومن دلالات سعة مجلس الشافعي في هذه الواقعة ما جاء في وصف الفضل وهو يبحث عن ابن حنبل في المجالس، بأنه وجده عند شاپ من الأعراب فزاحمه إلى أن قعد قريباً من ابن حنبل، ويشعر فعل المزاحمة الذي في الخبر باكتظاظ مجلس الشافعي، وكذلك تكليم الفضل لابن حنبل في أثناء المجلس بحيث لم يُشعر بهما لدليل على سعة ذلك المجلس، وأنه كان مقصوداً من الحضري والأعرابي. وقميين هنا أن يُذكر أن طلاب الأسانيد العالية إنما يقصدون المشايخ الكبار المعمرين ممن تحصّل لهم سماعٌ قديمٌ لأشياخهم وهم في أوّل سنّ الطلب فيتمّ لهم بهذا الأخذ تحصيل أعلى الأسانيد.

ولعلّ الأقرب أن هذه الواقعة كانت في سنة 197هـ إذ أسند الخطيب في تاريخه إلى الزعفراني قوله: "قدم علينا الشافعي ببغداد سنة خمس وتسعين ومائة، فأقام عندنا سنتين، ثم خرج إلى مكة، ثم قدم علينا سنة ثمان وتسعين، فأقام عندنا أشهراً، ثم خرج.." (20) وعليه فيكون للشافعي 47 سنة، ولأحمد 33 سنة، ولابن عيينة 90 سنة.

وهذا يفسّر استغراب طلاب الحديث صنيع أحمد، خاصة مع ما علّم من أن الرواة تُكثر من الأخذ عن العالم إذا جاوز الستين وما بعدها.

وقريب من هذه الواقعة، قول أحمد لإسحاق بن راهويه: "تعال أرك رجلاً لم تر عيناك مثله، فأراه الشافعي؛ قال: وقال لي: جالسه يا شيخ؛ فقلت: إن سنه قريب من سننا. أأترك ابن عيينة والمقبري؟ قال: ويحك، إن ذلك لا يفوت وذا يفوت" (21).

وقد ناظر ابن راهويه الشافعي وأقر له بسعة معرفته بقوله: "فلم أر أعلم منه" (22). وأخرج مثل هذه الواقعة ابن عساكر بإسناده إلى الحميدي: قال: "فحضرنا مجلس الشافعي، قال فلما قمنا قال: كيف رأيته؟ قلت: أخطأ في ستة أحاديث، قال: يا سبحان الله، رجل من قريش يقعد فيرووي في مجلس واحد شبيهاً بمائتي حديث تنكر أن يخطئ في ستة أحاديث! أيش هي؟ قلت: حديث كذا وكذا، قال: هذا رواه فلان، قلت: حديث كذا، قال: هذا رواه فلان، قال: فإذا الستة كلها صحاح وأنا لم أدري" (23).

وظاهر من كثرة عدد الأحاديث التي أوردها الشافعي في مجلسه بحيث بلغت قريباً من مائتي حديث أن مجلس الشافعي مجلس رواية ودراية لا دراية فحسب، وهذا أحد الأسباب التي جعلت

أحمد يعجب بمجلسه، إذ ليس من عادة الحجازيين الإكثار من رواية الأحاديث في المجلس الواحد.

ولعلم ابن حنبل بعلو منزلة الشافعي في السنّة كان إذا سُئل عن مسألة ما ولم يعرف فيها أيّ خبر فيقول فيها بقول الشافعي.

أخرج أبو نعيم بإسناده إلى أبي أيوب وهو حميد بن أحمد أنه قال: "كنت عند أحمد بن حنبل نتذاكر في مسألة، فقال رجل لأحمد: يا أبا عبد الله! لا يصح فيه حديث.

فقال: إن لم يصح فيه حديث ففيه قول الشافعي، وحجته أثبت شيء فيه.

ثم قال: قلت للشافعي: ما تقول في مسألة كذا وكذا؟ فأجاب: قلت: من أين قلت، هل فيه حديث أو كتاب؟ قال: بلى! فرفع في ذلك حديثاً للنبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث نص" (24)

يذكر لنا الخبر السابق أنّ أحمد قد جعل الشافعي حجّةً بينه وبين الله تعالى، بحيث إنّه إن لم يعرف حديثاً صحيحاً في مسألة وكان قد علم للشافعي قولاً فإنّه يأخذ بقول الشافعي، وذكر قصة تبين سعة معرفة الشافعي بالأحاديث وكيف أنّه سأله عن مسألة خفيّ مستندّها عليه فأتى فيها الشافعيّ بحديثٍ مرفوعٍ صريحٍ في حكم المسألة.

وقال الفخر الرازي بعد أن أورد الخبر السابق: "... وذلك يدلّ على أنّه قد وجّد فيه حُجّةً. وأقول هذا تنصيب من أحمد على كمال علم الشافعي بالحديث. وممّا يُقرّر ذلك: ما روي أنّه سئل أحمد بن حنبل عمّن حفظ مائة ألف حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يفتي؟ فقال: لا، قالوا: فمئتي ألف؟ قال: لا. قالوا: فثلاثمائة ألف؟ قال: أرجو أن يجوز له ذلك. فإذا كان اعتقاد أحمد، هذا الذي ذكرناه، ثمّ اعتقد في الشافعي ما ذكرناه، دلّ ذلك على كمال علم الشافعي بالحديث". (25)

وممّا يبرز شيئاً من سعة معرفة الشافعي بالرجال ما نقله البيهقي في مناقب الشافعي: قال: "أنّ عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثهم عن أبيه قال: إني كنت أجالس محمّد بن إدريس الشافعيّ بمكة، فكنت أذاكره بأسماء الرجال. فقال: رويّا عن عمر بن الخطّاب عن أهل المدينة عن فلان بن فلان، وفلان بن فلان- فلا يزال يُسمّي رجلاً رجلاً، وأسمّي له جماعةً، ثمّ هو عدداً من أهل مكة، فأذكر أنا جماعة منهم". (26)

ولذا وردَ عن ابن حنبل أيضاً أنه قال: "ما رأيت مثل محمد بن إدريس الشافعي، ولا ترى، إني لأدعو الله له في سجودي أكثر مما أدعو الله لأبوي. كان الفقهاء أطباء، والمحدثون صيادلة، فجاء محمد بن إدريس الشافعي طبيباً صيدلانياً" (27)

وما جاء عن أحمد بن حنبل بشأن معرفته بقدر الشافعي جاء عن غيره، وأكتفي بهذا النقل عن أصحاب الحديث ونقاده بخصوص معرفة الشافعي بالحديث وعلله. جاء عن محمد بن عبد الله بن الحكم: "ما رأينا مثل الشافعي؛ كان أصحاب الحديث ونقاده يجيئون إليه، فيعرضون عليه، فربما أعلّ نقد النقاد منهم، ويوقفهم على غوامض من علل الحديث لم يقفوا عليها، فيقومون وهم يتعجبون منه..." (28)

ولذا يقول الرازي "ولما ثبت أنّ العلماء رجعوا إلى فتواه في الجرح والتعديل، علمنا أنّ تقدمه في علم الحديث كان معروفاً ومسلماً فيما بين الناس". (29)

بل وردَ عن كبار أصحاب الحديث ونقاده أنّهم ما وقفوا على حديث أخطأ فيه الشافعي، يقول أبو زرعة الرازي: "ما عند الشافعي حديثٌ غلط فيه". (30)

ويكمن قوة هذا التصريح ببروزة عن أبي زرعة الرازي إذ قال عنه البيهقي قال البيهقي: "أحد أركان الحديث وحفاظه، وممن سمع كتب الشافعي ووقف على رواياته" (31) ومثل ما ذهب إليه أبو زرعة نُقل عن أبي دود السجستاني (32)

وعن ابن خزيمة إذ قال مرةً: "توهمتُ أنّ الشافعي رحمه الله أخطأ في حديث ابن عيينة، فرأيتُ الحميدي تابعه في ذلك، فعلمتُ أنّ الخطأ من ابن عيينة". (33)

قال السبكي: "ويكفي الشافعي شهادة المحدثين له بأنه ليس له حديث غلط فيه" (34)

ويقول البيهقي: "وقد روينا عن جماعة من أهل العلم بالحديث ممن جالس الشافعي وسمع منه أو نظر في كتبه ووقف على صحة رواياته وإتقانه فيها ما يُستدل به على أنّ الخطأ الذي يُرى فيها في بعض الأحاديث غير واقعٍ من جهته" (35)

المطلب الثاني: الإجابة عن عبارة تنسب للشافعي قد توهم ذلك.

يقول ابن كثير في البداية والنهاية: "وقد قال الشافعي لأحمد لما اجتمع به في الرحلة الثانية إلى بغداد بعد سنة تسعين ومائة، وعمرُ أحمد إذ ذاك نيفٌ وثلاثون سنة، قال له: يا أبا عبد الله، إذا صحَّ عندكم الحديث فأعلمني به؛ أذهب إليه حجازياً كان أو شامياً أو عراقياً أو يمنياً". (36)

وقد فسّر ابن كثير هذه العبارة بقوله: "يعني أنه لا يقول بقول فقهاء الحجاز الذين لا يقبلون إلا رواية الحجازيين ويُنزلون أحاديث من سواهم منزلةً أحاديث أهل الكتاب. وقول الشافعي له

هذه المقالة تعظيم لأحمد وإجلال له، وإنه عنده بهذه المثابة إذا صحح أو ضعف يرجع إليه في ذلك" (37)

الظاهر أن لا تصريح في هذه العبارة بأن أحمد أعلم من الشافعي بحال الرجال، إلا أن فيها تعظيماً وإجلالاً لشأن أحمد بحيث جعله حُجَّةً يقبل منه أحكامه على من عرف من الرواة والتقى بهم، وفي ذلك إعلام من الشافعي بأنه عاملٌ بصحة الأحاديث وإن لم تكن الأحاديث حجازيةً، وهذا تعبير آخر لقوله فيما اشتهر عنه: "إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي." (38)

وهذا الخبر بذكر الحجازيين لم يأت إلا في البداية والنهاية، فيظهر أنه قد حصل تغيير فيه، إذ روي من قبل وليست فيه هذه الزيادة، وهي زيادة موهمة وإن لم تكن صريحة في أن الشافعي قد يتردّد في حال الرواة الحجازيين، فيطلب من أحمد قوله فيهم.

ولعلّ الخبر يكون صحيحاً بعدم ذكر الحجازيين فيه؛ وبذلك يكون مناسباً لسياقه الوارد فيه، وعلى هذا أقدم عليه ما ذكره ابن قيم الجوزية في الصواعق المرسلّة، وقد أحسن شرحه، إذ يقول: "فكثير من الحجازيين لا يحتجّ بحديث عراقي ولا شاميّ إن لم يكن له أصل بالحجاز، حتى قال بعض من يذهب هذا المذهب: «نزلوا أحاديث أهل العراق منزلة أحاديث أهل الكتاب، لا تصدقوهم، ولا تكذبوهم». وقيل لبعض من كان يذهب إلى هذا المذهب: سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله حجة؟ قال: إن لم يكن له أصل بالحجاز فلا. وكان الشافعي يرى هذا المذهب أولاً، ثم رجع عنه، وقال للإمام أحمد: «يا أبا عبد الله إذا صح الحديث فأعلمني حتى أذهب إليه، شامياً كان أو عراقياً». ولم يقل: أو حجازياً؛ لأنه لم يكن يشكّ هو ولا غيره في أحاديث أهل الحجاز." (39)

فقد أبان بهذا النقل عن مراد الشافعي، لا أنه قد يتوقّف في حال رواية الأسانيد حتى يعرف قول أحمد فيهم، فليتأمل.

وفي مثل ذلك يقول الزركشي: "وقال أبو العباس أحمد بن عبد الحليم: اتفق أهل العلم بالحديث على أن أصحّ الأحاديث أحاديث أهل المدينة ثم أحاديث أهل البصرة ثم أحاديث أهل الشام. ونُقل عن مالك أنه كان لا يحتج بأحاديث أهل العراق وهو القول القديم للشافعي.. ثم إن الشافعي رجع عن ذلك وقال لأحمد إذا صح الحديث فأخبرني به حتى أذهب إليه شامياً كان أو بصرياً أو كوفياً ولم يقل مكياً أو مدنياً لأنه كان يحتج به قبل هذا" (40)

وقال ابن عساكر: "وكان أحمد بن حنبل رحمه الله من أهل العراق وكان قد عرف من أحوال روايتهم لحديثهم ما عساه يخفى على علماء الحجاز فرجع الشافعي إليه في معرفة رواية الحديث من أهل العراق ثم كان الشافعي أعرف منه بأحوال رواية الحديث من أهل الحجاز وذلك بَيَّنَّ في مذاكرتهما" (41)

قلت: وبعدما رجَّحت خطأ إضافة كلمة "حجازياً" في الخبر وقفت على هذا التعليق من خليل إبراهيم خاطر في تحقيقه على كتاب مسألة الاحتجاج بالشافعي، قال: "وقد روى ابن كثير النصَّ عن البيهقي بزيادة "حجازياً" وهذه ليست موجودة عند البيهقي ولا غيره بل هي مخالفة لما ذكره البيهقي". (42)

فنلاحظُ مما ذكرنا وجود مذهبين للشافعي في التعامل مع الرواية، مذهب قديم، لا يعتدُّ به إلا بقول الحجازيين، أو بما وافق ما ذهبوا إليه، ومذهب جديد أنه يعتد بالحديث ما دام صحيحاً وإن لم يكن عند الحجازيين.

هذا والمبحث الآتي سيجلِّي لنا شأن هذا الأمر، ربَّ يسَّر وأعين.

المبحث الثاني: بيان مدى تأثير الشافعي بالعاملين الزماني والمكاني في قلة ورود أحكام نقدية على رواية الأحاديث.

سأبين معنى العامل الزماني والعامل المكاني عند كل مطلب إلا أنه من الصعوبة بمكان فصل الأثر الزماني عن المكاني فإن حصل شيء من التداخل فهو ممَّا يُغْتَفَرُ في مثل هذا.

المطلب الأول: بيان مدى تأثير الشافعي بالعامل الزماني في ذلك.

وقد اشتمل هذا المطلب على عينة دراسة من رحلته إلى اليمن تبين بعض حال ما يرويه عن غير الحجازيين.

أقصد بالعامل الزماني، المدة الزمانية التي عاشها الشافعي، فإنه على سعة ما أنتج من العلوم لم يُعَمَّرْ بحيث يُقَصَّد من طلبة الحديث الذين يصرفون كثيراً من جهدهم في طلب الأسانيد العالية، وليست واقعة استنكارٍ عددٍ من أقران أحمد⁴³ إلا أحد الأدلة على ذلك، ولعلَّ هذا أحد الأسباب التي جعلت غالب أحكام الشافعي على بعض الرواية تأتي عرضاً لا في مصنّفات خاصة. وفي المقابل فإننا نجد أنَّ أحمد بن حنبل قد عُمِّرَ وبلغ خمساً وسبعين سنة، وهذا مع عوامل أخرى جعلته مقصوداً عند طلاب الحديث ليحصِّلوا منه الأسانيد العالية، ويتدارسوا معه أحوال رواية الأسانيد.

وبالرغم من قصر الفترة الزمانية التي عاشها الشافعي إلا أنّه قد تهيّأ له من أسباب العلم ما لم يتهيّأ لغيره.

فقد أدرك اثنين ممّن انتهى إليهما أسانيدُ المدرسة الحديثية الحجازية علواً وصحّةً وفقهاً، وهما القرينان عالم المدينة مالك بن أنس وشيخ الحجاز من انتهى إليه علوُ الإسناد وألحق الأُحفاد بالأجداد سفيان بن عيينة.

فقد حازَ علمَهما وتشربَ فقهَهما ومعرفةَهما بالسنة وبالرجال فهذا ممّا جعله يكتفي بما حصله من علمَهما خاصّةً وعلمِ شيوخ آخرين حجازيين عن أن يأخذ عن غيرهم من أهل الأمصار. فلازم مالكا وتلمذ له وتفقه به إلى وفاته إذ كان لا يعدل به أحداً، وأخذ عنه وعن ابن عيينة علماً جمّاً لا يُحصّل عند غيرهما.

ومن مظاهر اكتفائه بما ذكرْتُ أنّه ما رحلَ طالباً للحديث خارجَ الحجاز، ورحلته إلى اليمن كما هو ظاهر كانت للعمل ابتداءً، وسأذكر ما يجلي للقارئ شأن ذلك.

دامت رحلة الشافعي إلى اليمن من 179هـ إلى 184هـ، أي نحو 5 سنوات لم تذكر لنا المراجع أنّه فارق موطنَ عمله في صنعاء إلا ما كان من انتقاله إلى نجران حين استنابَ عليها في القضاء.⁽⁴⁴⁾ ومما يشير إلى انشغال الشافعي في رحلة اليمن بعمله، ما ذكره الجندي:

"فولّي الرشيدُ قضاءَ اليمن لمصعبِ بن عبد الله فكانَ الشافعيُّ بصحبته فسأله أن يخرجَ إلى اليمن لما يتحقّق من فقره وانقطاعه فخرجَ معه فلمّا صارَ باليمن استنابه على قضاء نجران فحكم أحكاماً محررة وصار له ذكر باليمن"⁽⁴⁵⁾

ويقول الباحث: لو كان قاصداً طلب الحديث برحلته إلى اليمن لوجدنا له رواية واسعة عن مشايخها في تلك الرحلة، إلا إننا لا نقف -بحسب ما وقف عليه الباحث من مصادر ومراجع- إلا على العدد اليسير من مشايخه اليمنيين، وكلّهم التقى بهم في صنعاء - مكان عمله والظاهر أنّه في ديوان القضاء أو نحوه - بل نجده قد طلبَ علماً آخر في هذه الفترة ليس من جنس علوم الحديث، كما تذكر لنا بعض التراجم وهو علم الفراسة وله في ذلك قصة طريفة.⁴⁶ وسأذكر ما وقفت عليه من النظر في الأسانيد والتراجم من أسماء مشايخ أخذ عنهم في اليمن:

مشايخه في اليمن أربعة:

مُطرّف بن مازن: وكان ولي القضاء بصنعاء، ومات بالرقّة في خلافة هارون.⁽⁴⁷⁾

وكانت وفاته في 191هـ.⁽⁴⁸⁾

وحيث ولي الشيوخ القضاء بصنعاء فهذا يرجح أن يكون الشافعي قد التقى به في ديوان القضاء أو قريب منه، وعرضاً أخذ عنه العلم.

وبحسب ما وقفت عليه من مصادر ومراجع وجدت أن للشافعي عن مطرف 10 روايات فقط، كلها أخرجها البيهقي في السنن الكبرى، إلا اثنتين زادت عليها هي في الأم.

منها رواية قرّنه فيها بهشام بن يوسف. (49)

ورواية أخرجها البيهقي وبين أن مطرفاً قد توبع عليها. (50)

ورواية أخرى في كتاب الرهن، قد روي عن ابن عيينة مثلاً. (51)

ورواية أخرى في كتاب قسم الفيء والغنيمة، وذكر لها متابعات. (52)

ورواية أخرى في كتاب قسم الصدقات، وذكر لها شواهد. (53)

ورواية أخرى في كتاب القسامة، جماع أبواب كفارة القتل، وذكر لها شواهد. (54)

ورواية أخرى في كتاب الشهادات، ولم يذكر هناك حديثاً مرفوعاً، إنما روى خبراً موقوفاً على ابن الزبير، وأن الشافعي رأى أن التحليف على المصحف مما يفعله بعض القضاة وهو حسن، وأتى بالخبر بإسناد قال فيه إنه لا يحفظه. (55)

ورواية أخرى عن عمر بن الخطاب في موضوع دعوى الولد. (56)

والروايات السابقة كلها في الأم وفيه زيادة عليها ما يأتي:

أثر عن عمر بن عبد العزيز في باب الهدية للوالي بسبب الولاية. (57)

وأثر عن الزهري، خاص بالاعتصاف في الأموال. (58)

نجد أن تسعة أحاديث من عشرة تذكر أموراً ذات صلة بالقضاء، وهذا مناسب لعمل القاضي مطرف، فهذا مما يرجح أن الشافعي رحمه الله ما قصد مطرفاً في طلب الحديث، وإنما بحكم عمله معه في ديوان القضاء جرى بينهما من المسائل التي تستدعي استذكار المحفوظ من الأحاديث والأخبار بخصوصها.

وقد ذكر ابن حبان مطرفاً في كتابه المجروحين، وقال عنه: "قاضي اليمن، يروي عن معمر وابن جريح، روى عنه الشافعي وأهل العراق، كان ممن يُحدّث بما لم يسمع، ويروي ما لم يكتب عمن لم يره، لا تجوز الرواية عنه إلا للخواص للاعتبار فقط". (59)

وقد ذكره ابن عدي في الكامل وأورد له عدداً من أفراد ثم قال: "ولمطرف غير ما ذكرت أحاديث أفراد يتفرد بها عمن يرويهما عنه، ولم أر فيما يرويه متناً منكراً". (60)

هشام بن يوسف: ذكر ابن سعد أنّه ولي القضاء باليمن، وروى عن معمر رواية كثيرة، وعن ابن جريج وغيرهما، ومات باليمن سنة سبع وتسعين ومائة.⁽⁶¹⁾ وهو أسنُّ من عبد الرزاق بعامين.⁽⁶²⁾ فيكون مولد هشام 124 هـ وقد ذكر الذهبي أنّ أحمد بن حنبل لم يدركه، وظاهر من تواريخ الوفاة أنّ مراده بعدم الإدراك عدمُ اللقاء.⁽⁶³⁾

وما قيل في مطرّف يقال فيه لولايته القضاء باليمن. قلتُ: ولم أقف على حديث يرويه الشافعي عن هشام بن يوسف إلا الحديث الذي قرنه فيه بمطرّف، وقد تقدّم تخريجه.⁽⁶⁴⁾

ويُلاحظ أنّ الشافعي يذكرُ هذا الحديث وينسبُ إسناده، ويحكمُ بحسنه، وهذا ممّا يعزّزُ أنّ الشافعي ما قصدَ الشيخ للطلب وإلا لاعتنى بحديثه وحفظه بإسناده، وإنما يظهر أنّه قد أخذه عنه عرضاً؛ وأفترضُ أنّه لما يعرفه من نفسه أنّه لا يعتدّ إلا بالحديث المقبول فحسنُ إسناده. قال في الرسالة: "وكل حديث كتبه منقطعاً فقد سمعته متصلاً أو مشهوراً عن من روي عنه بنقل عامةٍ من أهل العلم يعرفونه عن عامة" ⁽⁶⁵⁾

والناظر في هذا الحديث اليتيم من رواية الشافعي عن هشام يرى أنّه قد قرنه بشيخه اليميني الآخر وهو مطرّف بن مازن، وقد يعني هذا إما مزيد تثبّت من الشافعي في أخذ الحديث عن شيوخ اليمن حينها، وإما أنّه لم يرتضِ حال مطرّف تماماً فقرنه بهشام، وقد يشهد لذلك طعن عدد من النقاد في مطرّف.

وقد يرجع ذلك إلى اجتماعه بالشيخين إما معاً وإما في وقتٍ قريب، ولا يبعدُ أن يكونا قد اجتمعا في ديوان القضاء، وكما هو معلوم فقد وليا القضاء، فما كان قاصداً لهما في طلب الحديث، بقدر ما أن تحصّل له ذلك عرضاً أو إجابة عن سؤال أو استفسار، وممّا يعزّزُ ذلك أنّ موضوع الحديث هو فيما فرض على أهل الذمّة من مال، وهذا مناسب لمهام ديوان القضاء.

وقد أورد ابن معين في تاريخه التقاء هشام بن يوسف ومطرّف بن مازن.⁽⁶⁶⁾ صلة: وقد ذكر الخطيب أنّ علم كبار التابعين انتهى إلى الشافعي من طريق أصحابهم الآخذين عنه.⁽⁶⁷⁾

وقال "ورحل إلى اليمن فأخذ عن هشام بن يوسف قاضي صنعاء، ومطرف بن مازن وهما من كبار أصحاب ابن جريج، وكان ابن جريج أخذ العلم عن عطاء نفسه. وأما طاووس ومجاهد فإن علمهما انتهى إلى ابن جريج أيضاً".⁽⁶⁸⁾

وأقول: لا يبعد أن يكون الشافعي اكتفى بما حصله من علم عطاء من طريق ابن جريج عن أصحاب ابن جريج المكيين: وهم مسلم بن خالد، وعبد المجيد بن أبي رواد، وسعيد بن سالم القداح، ومما يشهد لهذا أسانيد أحاديث عطاء التي في مرويات الشافعي.⁽⁶⁹⁾

ولتجلية ذلك نظرت في أسانيد الشافعي التي ذكرها البيهقي في السنن الكبرى عن شيوخه المذكورين مرة مطلقاً ومرة عنهم عن ابن جريج عن عطاء، ووقفت على النتائج الآتية:

عن شيوخه اليمانيين اللذين ذكرهما الخطيب:

الشافعي عن هشام: حديث واحد، قرنه الشافعي بمطرف.

الشافعي عن مطرف بن مازن: 8 أحاديث، لا أحد منها عن ابن جريج، فضلاً عن ابن جريج عن عطاء.

عن شيوخه المكيين الذين ذكرهم الخطيب:

الشافعي عن مسلم بن خالد: 66 حديثاً.

الشافعي عن عبد المجيد بن أبي رواد: 34 حديثاً.

الشافعي عن سعيد بن سالم القداح: 60 حديثاً.

الشافعي عن مسلم بن جريج عن عطاء: 28 حديثاً.

الشافعي عن عبد المجيد عن ابن جريج عن عطاء: 8 أحاديث.

الشافعي عن سعيد عن ابن جريج عن عطاء: 15 حديثاً.

مسألة ترك الشافعي الرواية عن عبد الرزاق:

فإن كان الشافعي قاصداً طلب الحديث في اليمن فلماذا ترك عبد الرزاق الصنعاني وهو ممن يقصده طلاب الحديث لأخذ الحديث عنه، ومسكنه في قرية الرّمادة وهي قرية قريبة من مدينة صنعاء؟!⁽⁷⁰⁾

ونستذكر هنا رحلة أحمد وابن معين إلى اليمن للقاءه والأخذ عنه: إذ إنهما قد تجشّما عناء هذه الرحلة الطويلة، التي تستغرق منهما شهرين ذهاباً وإياباً، غير النفقة.⁽⁷¹⁾

ونقل الذهبي عن أحمد الدروقي أنه قال: "لما قدم أحمد بن حنبل من عند عبد الرزاق، رأيت به شحوبا بمكة، وقد تبين عليه النصب والتعب، فكلمته، فقال: هيئ فيما استفدنا من عبد الرزاق." (72)

وروى ابن عساكر بإسناده إلى أبي بكر بن رجاء أنه قال: "قال لي رافع رأيت أحمد بن حنبل بمكة بعد رجوعه من اليمن وقد تشققت رجلاه وأبلغ إليه التعب فقال له يا أبا عبد الله ما أخلقني أن لا أرحل بعدها في حديث" (73)

متى كانت رحلة أحمد وابن معين لعبد الرزاق؟

روي عن أحمد متحدثاً عن رحلاته: "وأقيمت بمكة سنة سبع وتسعين وخرجنا سنة ثمان وتسعين وأقيمت سنة تسع وتسعين عند عبد الرزاق" (74) ونجد لأحمد رواية واسعة عن عبد الرزاق، وله الحديث أو الحديثين عن هشام وبواسطة يحيى بن معين.

فهل يشير هذا إلى أن الشافعي قد استغنى عن عبد الرزاق بما أخذه عن هشام؟
الجواب: هذا بعيد، إذ لم نقف على كبير رواية للشافعي عن هشام، ولعلّ الجواب الأقرب: أن يكون قد استغنى بما حصله من شيوخه الحجازيين خاصة القرينين مالك وابن عيينة عمّا هو عند أهل اليمن جملةً، إذ عبد الرزاق كان ممّن يُقصد بالرحلة عند طلاب الحديث، قال الخليلي: "وأكثر الأئمة في التصانيف عن عبد الرزاق عن معمر نازلاً وعالياً، لقلّة استغنائهم عنه" (75)
محمد بن خالد الجندى، الصنعاني، المؤذن:

ليس له فيما وقفت عليه من المصادر والمراجع إلا حديثان كلاهما عن الشافعي.
الحديث الأول: أخرجه الحاكم وابن ماجة، وله شواهد كثيرة، وموضوعه عن علامة من علامات آخر الزمان.

الحديث الثاني: أخرجه البيهقي في السنن الكبير، كتاب الجزية باب كم الجزية. وقد قرنه بعبد الله بن عمرو بن مسلم، وعن عدد من ثقات علماء اليمن لم يُسمّهم. (76)
وقد وثّق ابنُ معين محمد بن خالد الجندى. (77)
عبد الله بن عمرو بن مسلم الجندى:

لم أقف له إلا على ثلاثة أحاديث، وليس للشافعي عنه إلا الحديث السابق حيث قرنه بمحمد بن خالد الجندي وعن عدد من علماء اليمن لم يسموهم.

الخلاصة: نجد أننا قد وقفنا على أسماء أربعة أشياخ للشافعي.

مطرف بن مازن القاضي الصنعاني له عنه 10 أحاديث.

هشام بن يوسف القاضي الصنعاني له عنه حديث واحد.

محمد بن خالد الجندي له عنه حديثان.

عبد الله بن عمرو بن مسلم الجندي له عنه حديث واحد.

إذاً مجموع رواية الشافعي عن مشايخه اليمنيين الأربعة بحسب ما لدينا من مصادر ومراجع 14 حديثاً، وهذا عدد قليل جداً لمن يقصد اليمن في طلب الحديث، هذا وإن أنعمنا النظر في مواضيع الأحاديث التي ذكرت سنجد أن غالبها في القضاء، وهذا يعزّز أيضاً أن الشافعي كان مكتفياً بما حصله من الروايات العالية الصحيحة عن مشايخه الحجازيين، وأنه ما قصد مشايخ اليمن طالباً للحديث، ولعله قد حصل تلك الروايات من طريق ما يحصل عادة من حورات تملها عليهم وقائع الأحوال.

المطلب الثاني: بيان مدى تأثير الشافعي بالعامل المكاني في ذلك.

أقصد بالعامل المكاني، طبيعة الأماكن التي نشأ فيها الشافعي وأكثر من ملازمتها، نجد أن أغلب شيوخ الشافعي كانوا في الحجاز، خصوصاً في مكة والمدينة.

وقد قمت بتتبع عدد مرويات الشافعي عن شيوخه الذين سمع منهم في الحجاز وخارجه، مجرياً دراسي على السنن الكبير للبيهقي، ونطاق هذه الدراسة وإن لم يكن بالاستقراء التام - إذ يحتاج ذلك منا إلى الرجوع إلى ما ورد عن الشافعي من مرويات في كتب أخرى ككتاب الأم - إلا أنه يعطينا تصوراً قريباً من حجم اعتماد الشافعي على رواية الحجازيين خصوصاً عن القرنين مالك وابن عيينة.

وقد لاحظت أن الرواية عن الشافعي عن شيخه قد تُذكر في أكثر من موضع من السنن، والأصل أن لا تُعدّ تلك الرواية بعدد جديد؛ لكن بما أن المقصد هو بيان مدى اعتماد الشافعي على هذه المرويات عن شيوخه، فيمكن تجاوز ذلك ولن يؤثر على نتيجة الدراسة إلا بهامش يسير.

وقد توصلت إلى الآتي:

إجمالي مرويات الشافعي عن شيوخه في السنن وعددهم 34 شيخاً: 1102 رواية، عن مالك وحده: 417 رواية، وعن ابن عيينة: 313 رواية.

وهذا يعطينا تصوراً واضحاً عن اعتماده على القرينين، حيث إنّ مرويّاته عنهما قد شكّلت ثلثي مرويّاته، أي بنسبة 66.8 %، بينما توزّعت باقي النسبة على 32 شيخاً. وقد بلغت مرويّاته عن المكين: 509 رواية، وعن المدنيين: 513 رواية، وعن غيرهم أو غير محدّد المكان: 80 رواية؛ وذلك يعني أنّ 93% من روايات الشافعي كانت عن شيوخ مكة والمدينة فقط، وهذا يبرز لنا حجم اعتماده على مرويّات الحجازيين. ومعلوم عند نقاد الحديث أن البيئة الحديثية الحجازية -مقارنةً بالبيئات الحديثية المكانية الأخرى- خاصة بيئة العراق- لم يفش فيها كثير من علل الأحاديث كالكذب والتدليس الأمر الذي يستدعي مزيداً تفتيش في حال رواة الأخبار؛ حذراً من التزيّد ونحوه، وهذا ما يُفسّر كثرة الأحكام النقدية الواردة عن ابن حنبل وابن معين وأقرانها من نقاد أهل العراق، وذلك امتداداً طبيعياً لمدرستي شعبة والثوري النقدية في البصرة والكوفة وصولاً إلى ابن مهدي والقطان ومن ثمّ إلى ابن حنبل وأقرانه.

ورحلات الشافعي خارج الحجاز اكتنفها الآتي:

رحلته إلى اليمن: كانت بعد ملازمته شيخه مالكاً في المدينة إلى وفاته، وما لبث أن رجع إلى مكة فيسافر في نفس العام إلى اليمن وبقي هنالك من عام 179هـ إلى عام 184هـ⁽⁷⁸⁾ رحلته إلى بغداد: وكما أشار الدكتور عبد العظيم الديب إلى أنّ هذه الرحلة لم تكن باختياره؛ إذ أنّهم ظلّوا بمناهضة الدولة، وحمل في ذلك العام مع تسعة ممّن حملوا للمثول أمام الخليفة، ثمّ بانته براءته للخليفة وأكرمه، ونزل ضيفاً على محمد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة، وكانت هذه الرحلة في عام 184هـ، وقيل استمرت إلى 186 وقيل إلى 189هـ، واستفاد فيها علماً واسعاً صقله بصحبة محمد بن الحسن⁽⁷⁹⁾.

رجوعه إلى مكة: ومكث بها نحواً من تسع سنوات.

رحلته الثانية إلى بغداد: وذلك من عام 195 إلى 197هـ

العود إلى مكة، ثمّ بغداد، ثمّ مصر (97-98-99)⁽⁸⁰⁾

خلاصة المبحث:

عموماً الأسانيد الحجازية أرفع الأسانيد وأعلاها وأقلّها عللاً، بخلاف حال أسانيد غيرها كأسانيد العراق خاصة؛ وكانت المدرسة الحجازية مكتفية بما صحّ وثبت عندها من الأسانيد؛ ولكنّ الشافعي لما وجد عند العراقيين من أسانيد صحيحة قام على حراستها أفذاذ أهل النقد

فيها - مستمدين هذا كله من مدرسة شعبة القائمة على شدة الفحص والتثبت لكثرة العلل التي وجدت في أسانيدهم - أخذ بهذه الأسانيد وقبلها.

ومما يلاحظ أن الشافعي أخذ الحديث عن مشايخ الحجاز في مكة والمدينة من الذين عرفهم واشتهرت أحوالهم، وكما هو معلوم فإن المرويات الحجازية عموماً أفضل حالاً من مرويات العراقيين، وهذا بالمقابل يفسر لنا كثرة الأقوال في شأن الرجال التي رويت عن الإمام أحمد بن حنبل إذ نشأ في بغداد وتردد إلى البصرة والكوفة فدعاه هذا أن يزداد تفحصاً في أحوال الرجال. ومما يجعله واسع الرواية في النقد أن رحلاته كانت أوسع من رحلات الشافعي ومالك، بل يكاد لا يعرف لمالك رحلات علمية واسعة خارج الحجاز وخصوصاً المدينة المنورة.

المطلب الثالث: أثر الغايات التصنيفية عند الشافعي في قلة ورود أحكام نقدية خاصة على رواة الأحاديث.

إن نظرنا إلى الغاية من تأليف أحمد والغاية من تأليف الشافعي، لوجدنا أن أحمد قد صبَّ جلَّ اهتمامه إلى جمع الأحاديث عاليةً ونازلةً وقد أخذَ فقهاء من مجالسته للشافعي، فتقف في مسنده على الصحيح وما دونه، وإن كان غلب عليه الصحيح، لكنَّ أحمدَ ما اشترط أن لا يجمع إلا الصحيح.⁽⁸¹⁾

ولذا اهتمَّ بأنَّ يبيِّن حال الرواة فيما وصلنا عنه من مسائل من طريق تلاميذه. ونجدُ أنَّ جلَّ اهتمام الشافعي كان متجهاً نحو أحاديث الأحكام ليستثمرها في تأصيله للفقه، وقد أخذَ معظم تلك الأحاديث عمَّن انتهى إليهما جودة الحفظ وعلو الإسناد. وتعبيره فيما نقله عنه الذهبي بقوله: "وجدتُ" يشعر بتبعه أحاديث الأحكام، قال الذهبي: "وجدت أحاديث الأحكام كلها عند ابن عيينة، سوى ستة أحاديث، ووجدتها كلها عند مالك سوى ثلاثين حديثاً".⁽⁸²⁾

وفي ذلك يقول الزركشي: "وروى الخليلي في الإرشاد بإسناده إلى البويطي قال سمعت الشافعي يقول أصول الأحكام نيف وخمسمائة حديث كلها عن مالك إلا ثلاثين حديثاً وكلها عند ابن عيينة إلا ستة أحاديث"⁽⁸³⁾

الخاتمة وتتضمن أهم النتائج والتوصيات:

النتائج:

1- قلة الأحكام النقدية على رواة الأحاديث عند الشافعي لا تعني نزول مرتبته في النقد عن مرتبة أحمد ومَن هم في مرتبته.

- 2- تبين أنّ الشافعي كان مكتفياً إلى حد ظاهر بما حصله من مرويات الحجازيين عن غيرهم ومما دلّل على ذلك:
 أ- أنّ غالب ما رواه إنّما هو عن أهل الحجاز خاصة عن القرينين مالك وابن عيينة.
 ب- أنّ رحلته إلى اليمن والتي امتدت إلى 5 أعوام لم تكن لطلب الحديث.

التوصيات:

يوصي الباحث بالاعتناء بالدراسات التي تكشف لنا عن العلاقات الخاصة بين الأئمة أصحاب المذاهب المتبعة.

المصادر والمراجع:

- الأبري، محمد بن الحسين بن إبراهيم (توفي 363هـ/973م) مناقب الإمام الشافعي، تحقيق: جمال عزون، عمان، الدار الأثرية، 2009م (ط1)
 - ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت 597هـ/)، صيد الخاطر، تحقيق: حسن سويدان، دمشق، دار القلم، 2004م (ط1)
 - ابن خلكان، أحمد بن محمد (توفي 681هـ/)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، بيروت، دار صادر، 1991م (ط1)
 - ابن أبي حاتم، عبد الرحمن الرازي (توفي 327هـ/938م)، الجرح والتعديل، حيدر آباد، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1952م (ط1)
 - ابن أبي حاتم، عبد الرحمن الرازي (توفي 327هـ/938م)، آداب الشافعي ومناقبه، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، بيروت، دار الكتب العلمية، 2003م (ط1)
 - ابن سعد، محمد الهاشي البصري (توفي 230هـ/845م)، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، 1990م (ط1)
 - أبو شامة المقدسي، عبد الرحمن بن إسماعيل (توفي 665هـ/1267م)، خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول، تحقيق: جمال عزون، القاهرة، أضواء السلف 2003م، (ط1)
 - ابن عدي، عبد الله الجرجاني (توفي 365هـ/976م)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: مازن السرساوي، الرياض، مكتبة الرشد، 2013م (ط1)
 - ابن عساكر، علي بن الحسن (توفي 499هـ/1176م)، تاريخ دمشق، تحقيق: محب الدين عمر العمروي، بيروت، دار الفكر، 1995م (ط1)
 - ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (توفي 751هـ/1350م)، الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعتلة، تحقيق: حسين بن عكاشة، بيروت، دار ابن حزم، 1442هـ (ط1)
 - ابن كثير، إسماعيل بن عمر (توفي 774هـ/1373)، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله التركي، أمّها، السعودية، دار هجر، 1420هـ (ط1)
 - ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي (توفي 711هـ/1312م)، مختصر تاريخ دمشق، تحقيق: روحية النحاس، رياض مراد، ومحمد مطيع، دمشق، دار الفكر، 1984م (ط1)

- أبو المعالي عبد الملك الجويني (توفي 478هـ/)، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، السعودية، دار المنهاج، 2007م (ط1)
- أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (توفي 430هـ/ 1038)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، -القاهرة، مطبعة السعادة، 1974م (ط1)
- أحمد بن علي (توفي 845هـ/ 1440م)، المقفى الكبير، تحقيق: محمد اليعلاوي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 2006م (ط2)
- البيهقي، أحمد بن الحسين (توفي 458هـ/ 1066م)، مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد صقر، القاهرة، مكتبة دار التراث، 1970م (ط1)
- حسن بن يحيى الشوكاني، رحلة الإمام الشافعي إلى اليمن ونجران، مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الإنسانية، جامعة الملك خالد، المجلد (2)، العدد 1، 2015م
- الخطيب، أحمد بن علي البغدادي (توفي 463هـ/ 1071م)، تاريخ مدينة السلام، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 2002م (ط1)
- الخطيب، أحمد بن علي البغدادي (توفي 463هـ/ 1071م)، مسألة الاحتجاج بالشافعي فيما أسند إليه والرد على الطاعنين بعظم جهلهم عليه، تحقيق: خليل إبراهيم ملا خاطر، الرياض، شركة الطباعة العربية السعودية المحدودة، 1989م (ط1)
- خليل بن عبد الله أبو يعلى الخليلي (توفي 446هـ/ 1055م)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: محمد إدريس، الرياض، مكتبة الرشد (ط1)
- الذهبي، محمد بن أحمد (توفي 748هـ/ 1348م)، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، تحقيق: محمد إبراهيم، بيروت، دار البشائر الإسلامية، 1992م (ط1)
- الذهبي، محمد بن أحمد (توفي 748هـ/ 1348م)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: عشرة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة 1985م (ط3)
- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، مناقب الإمام الشافعي، تحقيق: أحمد حجازي السقا (توفي 606هـ/ 1210م)، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، 1986م (ط1)
- الزركشي، محمد بن عبد الله (توفي 794هـ/ 1392م)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، الرياض، أضواء السلف، 1998م (ط1)
- السبكي، عبد الوهاب بن علي (توفي 771هـ/ 1370م)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1976م (ط1)
- السبكي، علي بن عبد الكافي (توفي 756هـ/ 1355م) و السبكي، عبد الوهاب بن علي (توفي 771هـ/ 1370م)، الإلهاج في شرح المنهاج، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت، دار الكتب العلمية، 1984م (ط1)
- الشافعي، محمد بن إدريس (توفي 204هـ/ 820م) الأم، بيروت، دار الفكر، 1403-1983م (ط2)

- الشافعي، محمد بن إدريس (توفي 204هـ/820م)، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، مصر، البابي الحلبي، 1938م (ط1)
- عياض بن موسى السبتي (توفي 544هـ/1149م)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: محمد الطنجي، المغرب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1983م (ط1)
- محمد بن أبي يعلى (توفي 526هـ/1131م)، طبقات الحنابلة، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، السعودية، دار الملك عبد العزيز، 1999م (ط1)
- محمد بن جبان (توفي 354هـ/965م)، المجروحين من المحدثين، تحقيق: حمدي السلفي، الرياض، دار الصميعي، 2000م (ط1)
- محمد بن يوسف الجندي (توفي 732هـ/1332م)، السلوك في طبقات العلماء والملوك، تحقيق: محمد بن علي الأكوخ الحوالي، صنعاء، مكتبة الإرشاد، 1995م (ط2)
- مغلطي، علاء الدين (توفي 762هـ/1361م)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: محمد عثمان، بيروت، دار الكتب العلمية، 2011م (ط1)
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (توفي 676هـ/1277م)، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، تحقيق: حسين الجمل، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1997م (ط1)
- يحيى بن معين (توفي 233هـ/848م)، التاريخ رواية الدوري عنه، تحقيق: أحمد سيف، مكة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1399هـ (ط1)

الهوامش:

- (1) ابن عدي، عبد الله الجرجاني (توفي 365هـ/976م)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: مازن السرساوي، الرياض، مكتبة الرشد، 1434هـ - 2013م (ط1)، ج1، ص290.
- (2) انظر: ابن أبي حاتم، عبد الرحمن الرازي (توفي 327هـ/938م)، آداب الشافعي ومناقبه، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، بيروت، دار الكتب العلمية، 1424هـ - 2003م (ط1)، ص178-179.
- (3) انظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج1، ص292.
- (4) انظر: الخطيب، أحمد بن علي البغدادي (توفي 463هـ/1071م)، تاريخ مدينة السلام، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1422هـ - 2002م (ط1)، ج2، ص401.
- (5) البيهقي، أحمد بن الحسين (توفي 458هـ/1066م)، مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد صقر، القاهرة، مكتبة دار التراث، 1390هـ - 1970م (ط1)، ج1، ص477.

- 6 الذهبي، محمد بن أحمد (توفي 748هـ/1348م)، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، تحقيق: محمد إبراهيم، بيروت، دار البشائر الإسلامية، 1412هـ - 1992م (ط1)، ص29.
- 7 المعلي اليمني، عبد الرحمن بن يحيى (توفي 1386هـ)، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة، تحقيق: علي العمران، دار عالم الفوائد، 1434هـ (ط1) ج12، ص382.
- 8 المعلي، الأنوار الكاشفة، ج12، ص383.
- (9) الذهبي، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، ص32-33.
- (10) محمد بن جبان (توفي 354هـ/965م)، المجروحين من المحدثين، تحقيق: حمدي السلفي، الرياض، دار الصميعي، 1420هـ - 2000م (ط1)، ج1، ص44.
- (11) انظر: ابن عساكر، علي بن الحسن (توفي 499هـ/1176م)، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: محب الدين عمر العمري، بيروت، دار الفكر، 1415هـ - 1995م (ط1)، ج35، ص181.
- 12 السبكي، عبد الوهاب بن علي (توفي 771/1370م)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1395هـ/1976م، (ط1)، ج2، ص148.
- (13) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج9، ص114، ج2، ص10.
- (14) السبكي، علي بن عبد الكافي (توفي 756هـ / 1355م) و السبكي، عبد الوهاب بن علي (توفي 771هـ/ 1370م)، الإيهام في شرح المنهاج، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت، دار الكتب العلمية، 1404هـ - 1984م (ط1)، ج3، ص207.
- (15) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن الرازي (توفي 327هـ/938م)، الجرح والتعديل، حيدر آباد، مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1271هـ - 1952م (ط1)، ج7، ص203.
- (16) مغلطاي، علاء الدين (توفي 762هـ/1361م)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: محمد عثمان، بيروت، دار الكتب العلمية، 2011م (ط1)، ج3، ص399.
- (17) الذهبي، محمد بن أحمد (توفي 748هـ/1348م)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: عشرة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة 1405هـ - 1985م (ط3)، ج8، ص457.
- (18) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج8، ص457.
- (19) المصدر نفسه، ج8، ص461.
- (20) الخطيب، تاريخ بغداد، ج2، ص409.
- (21) عياض بن موسى السبكي (توفي 544هـ/1149م)، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: محمد الطنجي، المغرب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1983م (ط1)، ج3، ص181.
- (22) أبو شامة المقدسي، عبد الرحمن بن إسماعيل (توفي 665هـ/1267م)، خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول، تحقيق: جمال عزون، القاهرة، أضواء السلف 1424 - 2003م، (ط1)، ص73.
- (23) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج51، ص332.
- (24) أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (توفي 430هـ/1038)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، القاهرة، مطبعة السعادة، 1394هـ - 1974م (ط1)، ج9، ص102.
- (25) الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، مناقب الإمام الشافعي، تحقيق: أحمد السقا (توفي 606هـ / 1210م)، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، 1406هـ - 1986م (ط1)، ص221.
- (26) البيهقي، مناقب الشافعي، ج1، ص487.
- (27) ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي (توفي 711هـ/1312م)، مختصر تاريخ دمشق، تحقيق: روحية النحاس، ورياض عبد الحميد مراد، ومحمد مطيع، دمشق، دار الفكر، 1402هـ - 1984م (ط1)، ج21، ص380-381.
- (28) ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ج21، ص380.
- (29) الرازي، مناقب الإمام الشافعي، ص227.

- (30) البيهقي، أحمد بن الحسين (توفي 458هـ/ 1066م)، معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي قلعي، القاهرة، دار الوفاء، 1412هـ/ 1991م (ط1)، ج13، ص369.
- (31) البيهقي، أحمد بن الحسين (توفي 458هـ/ 1066م) بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، تحقيق: نايف الدعيس، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1406هـ - 1986م (ط2)، ص97.
- (32) انظر: البيهقي، معرفة السنن والآثار، ج13، ص368.
- (33) انظر: المصدر نفسه، ج13، ص368.
- (34) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج9، ص114.
- (35) البيهقي، بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، ص101.
- (36) ابن كثير، إسماعيل بن عمر (توفي 774هـ/ 1373م) البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله التركي، أبها، السعودية، دار هجر، 1420هـ (ط1)، ج14، ص384.
- (37) ابن كثير، البداية والنهاية، ج14، ص384.
- (38) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (توفي 676هـ/ 1277م)، خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، تحقيق: حسين الجمل، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1418هـ - 1997م (ط1)، ج1، ص353.
- (39) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (توفي 751هـ/ 1350م)، الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعتلة، تحقيق: حسين بن عكاشة، بيروت، دار ابن حزم، 1442هـ (ط1)، ج1، ص290.
- (40) الزركشي، محمد بن عبد الله (توفي 794هـ/ 1392م)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: زين العابدين بلا فريج، الرياض، أضواء السلف، 1419هـ - 1998م (ط1)، ج1، ص152.
- (41) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج51، ص386.
- (42) الخطيب، أحمد بن علي البغدادي (توفي 463هـ/ 1071م)، مسألة الاحتجاج بالشافعي فيما أسند إليه والردّ على الطاعنين بعظم جهلهم عليه، تحقيق: خليل إبراهيم ملا خاطر، الرياض، شركة الطباعة العربية السعودية المحدودة، 1400هـ - 1989م (ط1)، ص71.
- 43 تقدّم ذكرهما في المطلب الأول من المبحث الأول.
- (44) انظر: حسن بن يحيى الشوكاني، رحلة الإمام الشافعي إلى اليمن ونجران، مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الإنسانية، جامعة الملك خالد، المجلد (2)، العدد 1، 1436هـ - 2015م، ص368.
- (45) الجندي، السلوك في طبقات العلماء والملوك، ج1، ص151-152.
- 46 انظر: ابن أبي حاتم، أداّب الشافعي ومناقبه، ص96.
- (47) انظر: ابن سعد، محمد الهاشمي البصري (توفي 230هـ/ 845م)، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، 1410هـ - 1990م (ط1)، ج6، ص74.
- (48) انظر: ابن خلكان، أحمد بن محمد (توفي 681هـ/ /)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، بيروت، دار صادر، 1991م (ط1)، ج5، ص211.
- (49) انظر: البيهقي، السنن الكبير، كتاب الجزية، باب كم الجزية، حديث رقم 18704.
- (50) انظر: المصدر نفسه، كتاب الجنائز، باب القراءة في صلاة الجنائز، حديث رقم 7040.
- (51) انظر: المصدر نفسه، كتاب الرهن، باب ما جاء في زيادات الرهن، حديث رقم 11328.
- (52) انظر: المصدر نفسه، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب سهم ذي القربى، حديث رقم 13086.
- (53) انظر: المصدر نفسه، كتاب قسم الصدقات، باب من قال: لا يُرج صدقة قوم، حديث رقم: 13269.
- (54) انظر المصدر نفسه، كتاب القسامة، جماع أبواب كفارة القتل. حديث رقم: 16556.

- (55) انظر: المصدر نفسه، كتاب الشهادات، باب تأكيد اليمين، حديث رقم: 20741.
- (56) انظر: البيهقي، السنن الكبير، كتاب الدعوى والبيئات باب القافة ودعوى الولد، حديث رقم 21300.
- (57) انظر: الشافعي، محمد بن إدريس (توفي 204هـ/820م) الأم، بيروت، دار الفكر، 1403-1983م (ط2)، ج2، ص63.
- 58 انظر: الشافعي، الأم، ج4، ص227.
- (59) ابن حبان، المجروحين، ج2، ص368.
- (60) ابن عدي، الكامل، ج9، ص618.
- (61) انظر: ابن سعد، الطبقات، ج6، ص74.
- (62) انظر: يحيى بن معين (توفي 233هـ/848م)، رواية الدوري، تحقيق: أحمد سيف، مكة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1399هـ (ط1)، ج3، ص117.
- (63) انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج9، ص580.
- (64) البيهقي، السنن الكبير، كتاب الجزية، باب كم الجزية، حديث رقم 18704.
- (65) الشافعي، محمد بن إدريس (توفي 204هـ/820م)، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، مصر، البابي الحلبي، 1357هـ - 1938م (ط1)، ص431.
- (66) انظر: ابن معين التاريخ، ج3، ص177.
- (67) انظر: الخطيب، مسألة الاحتجاج بالشافعي، ص109-112.
- (68) المرجع السابق، ص118-119.
- (69) انظر: المرجع السابق، ص117-118.
- (70) انظر: محمد بن أبي يعلى (توفي 526هـ/1131م)، طبقات الحنابلة، تحقيق: عبد الرحمن العنيمين، السعودية، دار الملك عبد العزيز، 1419هـ - 1999م (ط1)، ج2، ص9.
- (71) انظر: ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، ج1، ص175.
- (72) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج11، ص215.
- (73) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج5، ص267.
- (74) انظر: المرجع السابق، ج5، ص266.
- (75) خليل بن عبد الله أبو يعلى الخليلي (توفي 446هـ/1055م)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: محمد إدريس، الرياض، مكتبة الرشد (ط1)، ج1، ص198.
- (76) انظر: البيهقي، السنن الكبير، كتاب الجزية، باب كم الجزية، برقم 18707.
- (77) انظر: الأبري، محمد بن الحسين بن إبراهيم (توفي 363هـ/973م) مناقب الإمام الشافعي، تحقيق: جمال عزون، عمان، الدار الأثرية، 1430هـ - 2009م (ط1)، ص95.
- (78) انظر: الشوكاني، رحلة الإمام الشافعي إلى اليمن وتجران، ص363.
- (79) انظر: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (توفي 478هـ/)، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، السعودية، دار المنهاج، 1428هـ - 2007م (ط1)، ص104.
- (80) انظر: الجويني، نهاية المطلب، (كلام المحقق) ص107.
- (81) انظر: ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت 597هـ/)، صيد الخاطر، تحقيق: حسن سويدان، دمشق، دار القلم، 1425هـ - 2004م (ط1)، ص313.
- (82) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج8، ص457.
- (83) الزركشي، النكت، ج1، ص187.